



سياسة صرف المساعدات المستفيدين قواعد ولائحة الصرف النقدي والعيني و تسجيل المستفيدين اللائحة التنظيمية لتقديم الخدمات المستفيدين

من مهام اللجنة الاجتماعية:

لائحة صرف المساعدات للمستفيدين:

المادة (1) الفئات المستفيدة من الجمعية:

- ١ - الأسرة محدودة الدخل.
- ٢ - الأراامل وأسر الأيتام.
- ٣ - المطلقات والمعلقات.
- ٤ - المرضى وكبار السن.
- ٥ - أصحاب الظروف الطارئة.

المادة (2) شروط وضوابط المستفيدين من الجمعية:

- ٦ - أن تكون الأسرة سعودية الجنسية حسب الهوية أو دفتر العائلة.
- ٧ - أن تكون الأسرة مقيمة في نطاق خدمات الجمعية.
- ٨ - ألا يتجاوز مقدار دخل الأسرة (3000) ريال

المادة (3) الأوراق المطلوبة للمستفيدين من الجمعية:

- ١ - صورة الهوية لرب الأسرة.
- ٢ - كرت العائلة.
- ٣ - صورة الصكوك اللازمة في حالات الطلاق و الاعالة الخ .
- ٤ - صورة لعقد الإيجار.
- ٥ - إثبات حالة الأسرة الاجتماعي.
- ٦ - إثبات مقدار الدخل كشف حساب وتعريف الراتب.
- ٧ - كشف حسابي بنكي حديث.
- ٨ - خطاب من الضمان الاجتماعي بتاريخ حديث.

المادة (4) الغاء ملفات المستفيدين:

أولاً يلغى ملف المستفيد كلياً:

- ١ - إذا ثبت لدى الجمعية أن المستفيد يسكن خارج نطاق الجمعية.
- ٢ - إذا ثبت أن المستفيد يستفيد من جمعية أخرى.

٣ - إذا ثبت أن المعلومات المقدمة لها غير صحيحة مثل الحالة أو الدخل أو غير ذلك من استيفاء الشروط.

٤ - اكتفاء الأسرة ذاتياً ولم تعد بحاجة راعي.

ثانياً يلغى ملف المستفيد مؤقتاً في الحالات التالية فقط:

١ - عدم تحديث البيانات السنوية المطلوبة.

المادة (5) كيفية تحديد صرف المساعدات النقدية:

1/ تحدد قيمة المساعدة النقدية للأسرة حسب عدد أفراد الأسرة بحيث يكون الحد الأدنى

(1000 ريال، وتضاف (200) ريال لكل زوجة، و(100) ريال لكل ابن أو ابنة.

المادة (6) آلية صرف المساعدات:

١ - يتم صرف المساعدات بعد اعتمادها من مجلس الإدارة.

٢ - يتم صرف المساعدات للمستفيدين بـ إيداع المبلغ في حساب المستفيد.

٣ - في حالة الأنشطة مثل (إعانة الزواج) يتم الصرف عن طريق الشيكات، بحيث يصرف المبلغ للمستفيد الأول.

المادة (7) إقرار المساعدات العينية:

يتم صرف المساعدات العينية السلة الغذائية، والتمور وكسوة ملابس وغيرها لجميع الفئات بعد اعتمادها من مجلس الإدارة، بحيث يتم الصرف من المستودع.

في حالة زكاة الفطر واللحوم تقوم الجمعية بتوزيعها على الأسر في منازلهم وذلك حسب الاستحقاق.